

شرح معاني الآثار

1651 - حدثني بن أبي عمران قال حدثني محمد بن شجاع عن الحسن بن زياد قال سمعت أبا

حنيفة C يقول Y ربما قرأت في ركعتي الفجر جزأين من القرآن فبهذا نأخذ لا بأس أن يطال
فيهما القراءة وهي عندنا أفضل من التقصير لأن ذلك من طول القنوت الذي فضله رسول الله ﷺ A في
التطوع على غيره